

Distr.: General  
27 August 2020  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 52 من جدول الأعمال المؤقت\*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي  
تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في  
الأراضي المحتلة

## الجولان السوري المحتل

تقرير الأمين العام\*\*

موجز

أعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 90/74 المؤرخ 13 كانون الأول/ديسمبر 2019، الذي  
طلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار.  
ويتضمن التقرير موجزاً للرسائل الواردة من حكومات الجمهورية العربية السورية وقطر وجمهورية  
إيران الإسلامية.

\* A/75/150.

\*\* قُدمت هذه الوثيقة متأخرة عن موعدها إلى خدمات المؤتمرات دون إيراد التعليل المطلوب بموجب الفقرة 8 من قرار الجمعية العامة

208/53 باء.



الرجاء إعادة استعمال الورق

220920 140920 20-11202 (A)



## أولا - مقدمة

- 1 - يقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 90/74، الذي اتُّخذ في 13 كانون الأول/ديسمبر 2019، والذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تمتثل للقرارات المتعلقة بالحولان السوري المحتل. وأبرزت الجمعية على وجه الخصوص قرار مجلس الأمن 497 (1981) الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الحولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أثر قانوني دولي وطالب فيه إسرائيل بأن تلغي قرارها على الفور.
- 2 - وفي القرار 90/74 أيضاً، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار.

## ثانياً - تنفيذ القرار 90/74

- 3 - في 11 أيار/مايو 2020، وجهت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، باسم الأمين العام، مذكرة شفوية إلى حكومة إسرائيل أشارت فيها إلى القرار 90/74، وطلبت فيها معلومات عن أي خطوات تكون قد اتُّخذت، أو يُزعم اتخاذها، بشأن تنفيذ القرار. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن قد ورد أي رد من حكومة إسرائيل.
- 4 - وفي 11 أيار/مايو أيضاً، وجهت مفوضية حقوق الإنسان مذكرة شفوية باسم الأمين العام إلى جميع البعثات الدائمة في جنيف بغية توجيه انتباهها إلى القرار وطلب معلومات عن أي خطوات تكون قد اتُّخذت، أو يُزعم اتخاذها، بشأن تنفيذ القرار. ووردت ردود من جمهورية إيران الإسلامية وقطر والجمهورية العربية السورية.
- 5 - وفي نفس اليوم أيضاً، وجهت المفوضية مذكرة شفوية باسم الأمين العام إلى هيئات الأمم المتحدة المختصة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والدولية والمنظمات الإنسانية الدولية، ووجهت فيها انتباهها إلى القرار. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن قد ورد أي رد منها.
- 6 - وفي 5 حزيران/يونيه 2020، وجهت البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية مذكرة شفوية إلى مفوضية حقوق الإنسان، أكدت فيها أن المجتمع الدولي يطالب، منذ أن بدأت إسرائيل احتلالها في عام 1967، بانسحابها الكامل من الحولان السوري المحتل، امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن 497 (1981). وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن أحدث القرارات المتعلقة بالحولان السوري المحتل، بما في ذلك قرار الجمعية العامة 90/74 و 14/74، وكذلك القرارات السابقة المتعلقة بالموضوع، نصت على أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي تهدف إلى تغيير طابع الحولان السوري المحتل ووضع القانوني باطلاً ولاغية، وأنها تشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 (اتفاقية جنيف الرابعة) وليس لها أي أثر قانوني. وأشارت الجمهورية العربية السورية كذلك إلى أن الجمعية دعت إسرائيل في القرارين المذكورين أعلاه إلى الكف عن القيام بأي أنشطة تغير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والوضع القانوني للحولان السوري المحتل. وأكدت الجمهورية العربية السورية بصفة خاصة الدعوة إلى الكف عن إقامة المستوطنات.

7 - وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أنه على الرغم من القرارات الدولية المتكررة التي تدعو إلى إنهاء احتلال إسرائيل للجزلان السوري، فإن هذه الأخيرة تواصل احتلالها مع الإفلات من العقاب. وأشارت الجمهورية العربية السورية أيضا إلى أن إسرائيل لا تزال تستفيد من الحماية التي تقدمها بعض الدول الأعضاء في مجلس الأمن، بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية.

8 - وكررت الجمهورية العربية السورية تأكيد رفضها القاطع لقرار رئيس الولايات المتحدة الاعتراف بما أشار إليه بـ "السيادة الإسرائيلية" على الجزلان السوري المحتل. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن هذا الإجراء يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما قرار مجلس الأمن 497 (1981)، الذي اتخذته مجلس الأمن بالإجماع. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن هذا الإجراء يقوض القانون الدولي وينتهك الأعراف القانونية. وأكدت أن قرار الولايات المتحدة لا يغير الوضع القانوني للجزلان السوري بوصفه أرضا عربية سورية محتلة، وفقا للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وحثت الجمهورية العربية السورية جميع بلدان العالم على احترام قرارات الأمم المتحدة وعدم الاعتراف بأي تدبير يتعارض مع تلك القرارات.

9 - وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى ردود الفعل الدولية التي تدين الإجراء الذي اتخذته الولايات المتحدة. وأشارت إلى موقف حركة بلدان عدم الانحياز، التي كررت، في اجتماع قمته الذي عقد في باكو يومي 25 و 26 تشرين الأول/أكتوبر 2019، تأكيد موقفها المبدئي بشأن الجزلان السوري المحتل وحماية حقوق مواطنيه السوريين، وأدانت اعتراف الولايات المتحدة بضم إسرائيل للجزلان السوري المحتل، ودعت المجتمع الدولي ومجلس الأمن إلى الالتزام بمسؤولياتهما في هذا الصدد ووصفت الإعلان الذي أصدرته الولايات المتحدة بأنه يشكل انتهاكا للقانون الدولي ومبادئ الميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن 497 (1981). وأشارت الجمهورية العربية السورية أيضا إلى البيان الصادر في عام 2019 عن منظمة التعاون الإسلامي، الذي أدانت فيه المنظمة اعتراف الولايات المتحدة بـ "السيادة الإسرائيلية" على الجزلان السوري المحتل وأكدت أنه يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة قرارات المجلس 242 (1967) و 338 (1973) و 497 (1981).

10 - وأدانت الجمهورية العربية السورية ما وصفته بمحاولة إسرائيل تطبيق قوانينها داخل الجزلان السوري المحتل من خلال إنشاء مجالس محلية فيه وأشادت برفض سكان الجزلان السوري المحتل لهذه المجالس من خلال مقاطعة الانتخابات.

11 - وأدانت الجمهورية العربية السورية أيضا ما وصفته بالضغط الذي تمارسه إسرائيل على سكان القرى العربية في الأرض المحتلة لقبول سندات الملكية الصادرة عن سجل الأراضي الإسرائيلي بدلاً من سندات الملكية التي تصدرها الجمهورية العربية السورية. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن السكان تعرضوا للتهديد بنزع ملكية أراضيهم إذا لم يقبلوا وثائق الملكية الصادرة عن السجل العقاري الإسرائيلي.

12 - وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن إسرائيل أعلنت في نيسان/أبريل 2019 عن خطط لتوسيع المستوطنات، بما في ذلك بناء 30 000 وحدة سكنية، وبناء مدن جديدة ونقل 25 000 مستوطن إلى الجزلان السوري المحتل. وأكدت الجمهورية العربية السورية أن الهدف من هذه الإجراءات هو تغيير التكوين الديمغرافي للمنطقة. وأدانت الجمهورية العربية السورية ممارسات الاستيطان التي تقوم بها السلطة

القائمة بالاحتلال، وكذلك محاولتها تعزيز احتلالها واستمرار قمع شعب الجولان السوري المحتل، مشيرة إلى أن إسرائيل استفادت من الدعم غير المحدود المقدم من الحكومة الحالية للولايات المتحدة.

13 - وشددت الجمهورية العربية السورية على خطورة المحاولات التي تقوم بها إسرائيل لمصادرة الأراضي الزراعية وإقامة واقع زراعي يدعم المستوطنين الإسرائيليين. وأكدت أن تلك الإجراءات تهدف إلى الحد من الزراعة باعتبارها مصدرا من مصادر كسب الرزق لسكان الجولان العرب. وأشارت الجمهورية العربية السورية أيضا إلى أن تلك الإجراءات تقيد بشكل كبير حركة السكان العرب، وتحاصرهم في قرافهم ومدنهم، وتحول دون النمو الطبيعي لتلك القرى والمدن، وتؤدي في بعض الحالات إلى تشريد السكان من أراضيهم.

14 - ودعت الجمهورية العربية السورية الدول الأعضاء إلى الامتناع عن القيام بأي نوع من الاستثمار الاقتصادي أو السياحي في المستوطنات الإسرائيلية وإلى رفض استيراد المنتجات الزراعية والمصنعة المنتجة في الأراضي المحتلة. وحذرت الجمهورية العربية السورية أيضا من عواقب خطة متعددة السنوات لتطوير وتعزيز الزراعة في 33 مستوطنة إسرائيلية بنيت في الجولان السوري المحتل، مشيرة إلى أن الحكومة الإسرائيلية وافقت على الخطة من أجل تشجيع دخول الشباب الإسرائيليين إلى القطاع الزراعي من خلال تقديم الدعم والمساعدة المنهجية للمستوطنين.

15 - وأدانت الجمهورية العربية السورية استمرار استخدام السلطة القائمة بالاحتلال للموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل واستنزافها لصالح المستوطنين ودعمها للأنشطة الاستيطانية. ولاحظت الجمهورية العربية السورية أن ملاك الأراضي محرومون من فرصة الاستفادة من أراضيهم ومواردهم الطبيعية، مما يشكل انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة 240/72 المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية".

16 - وكررت الجمهورية العربية السورية إدانتها لمشروع بناء عنفات ريحية في الممتلكات الخاصة للسكان العرب في الجولان السوري المحتل، مشيرة إلى أن المشروع أضر بأكثر من 600 فدان من الأراضي الزراعية والعديد من بساتين التفاح والكرز. وحذرت الجمهورية العربية السورية من المخاطر البيئية والصحية المرتبطة بالمشروع. وأشارت إلى أن سكان الجولان السوري المحتل أعلنوا في بداية شباط/فبراير 2020 عن إضراب عام شامل احتجاجا على المشروع الذي أشارت الجمهورية العربية السورية إلى أنه سيدعم خطط الاستيطان في الجولان السوري المحتل. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن السلطات الإسرائيلية اعتقلت أفرادا كانوا قد احتجوا على تركيب العنفات الريحية وأن بعضهم استُهدف بإجراءات قانونية وصفتها الجمهورية العربية السورية بأنها أعمال انتقامية لمعارضتهم المشروع.

17 - وطالبت الجمهورية العربية السورية بأن يولى الاهتمام الواجب للحالة الصحية للسكان العرب في الجولان السوري المحتل وأن تكفل المنظمات الدولية ذات الصلة توفير الإمدادات الصحية والطبية التي تمس الحاجة إليها في سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن السكان العرب في الجولان السوري المحتل يعانون من الضعف الشديد نتيجة النقص الحاد في الإمدادات والمعدات الطبية، الذي تزداد حدته من جراء ما وصفته بالتجاهل المتعمد للسكان العرب من جانب السلطة القائمة بالاحتلال.

18 - وحذرت الجمهورية العربية السورية من استخدام إسرائيل للدعم السياسي والاقتصادي الذي تتلقاه لتعزيز احتلالها للجولان السوري المحتل وانتهاكها المستمر للاتفاقيات والقرارات الدولية، وخاصة قرار مجلس الأمن 497 (1981) وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة.

19 - وجددت الجمهورية العربية السورية دعوتها الموجهة إلى الأمم المتحدة والدول الأعضاء المعنية بالحفاظ على القانون الدولي للضغط على إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لإنهاء احتلالها للجولان السوري. ودعت الجمهورية العربية السورية كذلك المجتمع الدولي إلى عدم الاعتراف بأي وضع قانوني ناشئ عن انتهاكات القواعد الأمرة للقانون الدولي والامتناع عن تقديم أي مساعدة إلى السلطة القائمة بالاحتلال. ودعت الجمهورية العربية السورية المجتمع الدولي والمنظمات الدولية إلى رصد الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي، وحقوق الإنسان الأساسية واتفاقية جنيف الرابعة وإلى الإعراب عن رفضها القاطع لتلك الانتهاكات. ودعت كذلك المجتمع الدولي إلى ضمان أن تتوقف إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، عن ارتكاب هذه الانتهاكات والممارسات غير القانونية وأن توقف التدابير القمعية التي تتخذها ضد السكان العرب في الجولان السوري المحتل وأن تنهي الاحتلال.

20 - وأكدت الجمهورية العربية السورية أن الجولان السوري المحتل جزء لا يتجزأ من أراضيها وأن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي، بكل الوسائل التي يجيزها القانون الدولي، حق لا يخضع للتفاوض ولا يسقط بالتقادم.

21 - وأكدت الجمهورية العربية السورية من جديد أن استقرار منطقة الشرق الأوسط يتطلب اتخاذ تدابير لتنفيذ جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما قرارات مجلس الأمن 242 (1967) و 338 (1973) و 497 (1981) و 2334 (2016) التي تدعو إلى إنهاء احتلال إسرائيل للأراضي العربية، بما فيها الجولان السوري، وإلى انسحاب إسرائيل إلى حدودها في 4 حزيران/يونيه 1967.

22 - وفي مذكرة شفوية مؤرخة 4 حزيران/يونيه 2020، أبرزت البعثة الدائمة لقطر موقف قطر بشأن الجولان السوري باعتباره أرضاً عربية محتلة وأشارت إلى رفضها أي محاولات ترمي إلى تقويض القرارات الدولية التي تؤكد أن الجولان السوري المحتل ملك للجمهورية العربية السورية وأنه محتل من قبل إسرائيل. وأكدت قطر كذلك أن فرض إسرائيل قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل.

23 - وأكدت قطر كذلك أن أي معونة تقدم للاحتلال الإسرائيلي تؤدي إلى تقويض القرارات الدولية المتعلقة بالجولان السوري المحتل، ولا سيما قراري مجلس الأمن 242 (1967) و 497 (1981).

24 - وأبرزت قطر مشاركتها السنوية في الدورة العادية لمجلس جامعة الدول العربية التي تعقد على المستوى الوزاري، مشيرة إلى اعتمادها، في 4 آذار/مارس 2020، قراراً بشأن الجولان العربي السوري المحتل في إطار تناوله للقضية الفلسطينية والنزاع العربي الإسرائيلي. وأرقت قطر نسخة من القرار بمذكرتها الشفوية.

25 - وفي مذكرة شفوية مؤرخة 4 حزيران/يونيه 2020، أشارت جمهورية إيران الإسلامية إلى أنه من المسلم به جيداً أن الجولان السوري المحتل جزء لا يتجزأ من الجمهورية العربية السورية وأن إسرائيل احتلته في أعقاب أعمال العدوان المتكررة التي ارتكبتها ضد الجمهورية العربية السورية في العقود الماضية. وشددت جمهورية إيران الإسلامية على أن الاحتلال لا يزال يشكل تحدياً كبيراً في المنطقة وأشارت إلى أنه ينطوي

على انتهاكات لمبادئ القانون الدولي، ومنها احترام السلامة الإقليمية لدولة عضو، فضلا عن الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان للسكان العرب في الجولان السوري المحتل.

26 - وأشارت جمهورية إيران الإسلامية إلى أن إسرائيل تواصل قمع السكان العرب في الجولان السوري المحتل وتقييد حقوقهم من خلال بناء المستوطنات غير القانونية، وفرض قوانينها وأنظمتها على الشعب المحتل وتنفيذ الإجراءات التي تعرّض سبل عيش السكان العرب في الجولان السوري المحتل للخطر، بما في ذلك إساءة استخدام الموارد الطبيعية. وأشارت جمهورية إيران الإسلامية إلى أن هذه الإجراءات اتخذت على الرغم من الإدانة المتكررة من جانب المجتمع الدولي، على مدى السنوات الخمسين الماضية، التي أعرب عنها في العديد من قرارات مجلس الأمن، والجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان. وأبرزت جمهورية إيران الإسلامية أن مبادئ سياستها الخارجية تشمل مكافحة الاحتلال وجميع أشكال التمييز العنصري ومعارضة الهيمنة. وأعربت عن قلقها العميق إزاء حالة حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل، التي وصفها بأنها مثيرة للقلق.

27 - وأشارت جمهورية إيران الإسلامية إلى أنها اتخذت المواقف والإجراءات التالية في سياق الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 90/74:

(أ) الإدانة المتكررة لسياسات وممارسات إسرائيل في توسيع نطاق ولايتها القضائية وقوانينها لتشمل الجولان السوري المحتل ولتجاهل إسرائيل للآثار السلبية لتلك الإجراءات؛

(ب) رفض وإدانة جميع المستوطنات غير القانونية في الجولان السوري المحتل، التي تضع السكان في وضع صعب، مما يجبر بعضهم على ترك منازلهم، في إطار سياسة إسرائيل الرامية إلى استحداث تغيير ديمغرافي في المنطقة؛

(ج) دعم حق اللاجئين في العودة إلى مناطق إقامتهم في أوطانهم؛

(د) التثديد بفرض إسرائيل جنسيتها على المواطنين السوريين المقيمين في الجولان السوري المحتل؛

(هـ) رفض الاعتراف بأي سياسات أو تدابير تستهدف مواصلة احتلال الجولان السوري؛

(و) الاعتراض على أي موقف تتخذه الدول أو المنظمات يتضمن الاعتراف بالسيادة الإسرائيلية على الجولان السوري المحتل؛

(ز) رفض أي سياسات أو تدابير تؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان للشعب السوري الذي يعيش في الجولان السوري المحتل، بما في ذلك الحقوق في تقرير المصير، والصحة، والصرف الصحي، ومياه الشرب المأمونة، والسكن، وحرية الاجتماع وحرية التعبير.

28 - وذكرت جمهورية إيران الإسلامية أن موقفها الثابت يتمثل في أن الجولان السوري المحتل يجب أن يُعاد إلى الجمهورية العربية السورية. ودعت جميع الدول والمنظمات الدولية إلى التثديد بأي مواقف، أو سياسات أو تدابير تهدف إلى مواصلة الاحتلال ويمكن أن تؤدي إلى استمرار انتهاكات حقوق الإنسان وتدهور الحالة في الجولان السوري المحتل.